

2297 - حكم من يصلون جماعة فيتقدم أحدهم عن الآخر قليلا

- نور على الدرب

صالح اللحيدان

اه سؤاله الثاني مهم جدا في الحقيقة ونراه اه عند كثير من يصلون وهم اه اثنان. اه يقول اه ان لي زميل وبحكم العمل يأتينا وقت الصلاة فنصلي جماعة اثنين - [00:00:00](#)

اي انا وهو فقط فيتقدم عني قليلا. هل ذلك مستحب ام من الافضل ان نتساوى بالاقدام؟ وشكرا لكم هذه ظاهرة او هذا التصور عند كثير من الناس يتصور ان الامام - [00:00:13](#)

اذا صلى شخص واحد بمأموم واحد انه يتقدمه قليلا بحجة ان الامام يتقدم المأمومين وهذا لا اصل له وقد ورد في الاثر ان سائلا سأل احد الصحابة قال الرجل يصلي مع الرجل - [00:00:31](#)

يصف بجانبه؟ قال نعم. قال بحيث يكون حذاءه؟ قال نعم. فالسنة ان المصلين اذا صلى اثنان فقط الجماعة اذا كانت من اثنين فقط ان يكون المأموم بجانب الامام محاذيا له لا يتأخر عنه - [00:00:49](#)

هذي هي السنة. نعم اما الاعتقاد او الظن بانه يتعين او ينبغي ان يتقدم الامام على المأموم ولو قليلا فهذا لا اعرف له اصلا في السنة. نعم - [00:01:04](#)